

## قرارات

### وزارة الشباب والرياضة

قرار رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/١/١٠

### وزير الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء المجلس القومى للرياضة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بشأن تشكيل الحكومة

وتعيين وزير الشباب والرياضة ؛

وعلى لائحة النظام الأساسى للأندية الرياضية الصادرة بالقرار رقم ٩٢٩ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى القرار رقم ٩٣٦ لسنة ٢٠١٦ بشأن نوب المدير التنفيذى للمجلس القومى للرياضة ؛

وعلى كتاب مديرية الشباب والرياضة ببورسعيد بشأن الحكم الصادر فى الدعوى

رقم ٢٥١٤ لسنة ١ق بسحب أرض النادى لصالح محافظة بورسعيد وطلب دمج نادى

الشرق الرياضى بنادى المريخ الرياضى ؛

وعلى ما عرضه السيد المدير التنفيذى للمجلس القومى للرياضة ؛

وللصالح العام ؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

يُدمج نادى الشرق الرياضى بنادى المريخ الرياضى بمحافظة بورسعيد ، على أن تؤول

جميع أمواله وموجوداته وممتلكاته وسجلاته وأعضائه إلى نادى المريخ الرياضى .

**( المادة الثانية )**

تُشكل لجنة من مديرية الشباب والرياضة بمحافظة بورسعيد لإتمام الإجراءات التنفيذية للدمج والآثار المترتبة على ذلك وتقوم المديرية بتشكيل لجنة لإدارة الهيئة المندمجة بصفة مؤقتة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى انتهاء مواعيد الطعن عليه أمام القضاء أو صدور حكم فى الطعن وفقاً لحكم الفقرة الأخيرة من المادة (٢٦) من القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته وفور انتهاء تلك المدة يتم تنفيذ جميع الإجراءات والآثار المترتبة على ذلك تحت إشراف مديرية الشباب والرياضة ببورسعيد ، ويُلغى قرار إشهار ذلك النادى .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير الشباب والرياضة

**مهندس / خالد عبد العزيز**